

مدخل مقترن لتطبيق التأجير التمويلي في النشاط الحكومي في ضوء المعيار المحاسبي المصري

د. محمد لطفي عبد المنعم دويدار

كلية البناء الإسلامية بأسيوط - جامعة الأزهر

مقدمة

أولاً: طبيعة البحث وأهميته.

على الرغم من اتجاه الدولة إلى المضي قدماً في توسيع برنامج الخصخصة، إلا أنها مطالبة بتمويل الاستثمارات الخاصة بالمرافق العامة الاستراتيجية، واستكمال مشروعات البنية الأساسية اللازمة لتوفير بنية استثمارية جاذبة للنهوض بالتنمية وخلق فرص العملة.

وتأتي عملية تمويل الإنفاق الاستثماري في صداره الصعوبات التي تواجه الحكومة، نتيجة لضعف قدرتها الذاتية في الوفاء بمتطلبات التمويل. ولذا فإن هناك حاجة ملحة للأخذ بأساليب التمويل الحديثة التي أثبتت نجاحات في قطاع الأعمال مثل أسلوب التأجير التمويلي، والذي يمكن الحكومة من الحصول على الأصول التي تحتاجها دون أن تتحمل تكاليف عالية في سبيل تمويل شراء تلك الأصول.

والتأجير التمويلي أحد أساليب التمويل الحديثة نسبياً في الدول النامية ومنها مصر، حيث تم تنظيم القواعد القانونية لعمليات التأجير التمويلي بإصدار القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٥ ، والذي أنسد مهمة إعداد القواعد اللازمة للمعالجة المحاسبية والإفصاح عن العمليات المرتبطة به إلى وزير الاقتصاد والتعاون الدولي بالاتفاق مع وزير المالية، والتي صدرت بموجب القرار الوزاري رقم ٤٧٣ لسنة ١٩٩٧ .

ومازال أسلوب التأجير التمويلي في النشاط الخدمي قيد البحث، خاصة في

النشاط الحكومى، لذا أصبح لزاماً على الباحثين توجيه الاهتمام إلى أسس المعالجة المحاسبية لعملياته فى النشاط الحكومى^(١). والذى يمثل مجالاً خصباً للدراسة والنقاش العلمى، تمهدأً للوصول إلى ما يستقر عليه الباحثون والمهتمون بالمحاسبة الحكومية فى هذا المجال.

ولذا يستمد هذا البحث أهميته من الآتى:

- ١ - مساهمته فى التأصيل الفكري للمحاسبة عن عمليات التأجير التمويلى فى النشاط الحكومى.
- ٢ - ما يمثله الإنفاق الاستثمارى الحكومى من نسبة عالية من استخدامات الموازنة العامة والتى تتزايد بصورة مضطربة، حيث بلغ ١٥,٧ مليار جنيه عام ١٩٩٩/٩٨ بنسبة ٢٠,٩٪ من إجمالي النفقات العامة، بزيادة مقدارها ٦٢٢ مليون جنيه عن السنة المالية السابقة^(٢).
- ٣ - أهمية استخدام التأجير التمويلى فى النشاط الحكومى، لتوفير مصادر تمويلية جديدة ولتحفيظ الأعباء عن الموارد الحكومية المحدودة.

ثانياً: الدراسات السابقة:

المتابع للدراسات المحاسبية السابقة فى مجال التمويل التأجيرى سوف يلاحظ أن هذا الموضوع من أكثر الموضوعات التى استحوذت على اهتمام الهيئات العلمية والمهنية، وقد تجلى ذلك بـ إصدار المعايير المحاسبية على المستوى الدولى والمحلى.

المعيار المحاسبي الأمريكى FASB 13^(٣)

وهو صادر عن مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكية FASB بعنوان Accounting for leases فى نوفمبر ١٩٧٦ وبدأ سريانه اعتباراً من أول يناير ١٩٧٧، وهو أول معيار محاسبى يتطرق إلى المعالجة المحاسبية لعمليات التأجير التمويلى من وجهاً نظر المؤجر والمستأجر، وأسفر المعيار عن مجموعة من

القواعد والمفاهيم المحددة للاسترشاد بها في مجال الممارسة العملية. وترتكز المعالجة المحاسبية وفقاً للمعيار الأمريكي على فرضية أساسية مؤداتها أن عقد التأجير التمويلي يترتب عليه تحويل كل أو معظم منافع ومخاطر الملكية من المؤجر إلى المستأجر.

المعيار المحاسبي الدولي IAS 17^(٤)

وهو صادر عن لجنة معايير المحاسبة الدولية IASC في سبتمبر ١٩٨٢ وبدأ سريانه اعتباراً من أول يناير ١٩٨٤، ومقسم إلى ثلاثة أقسام، يتناول الأول نطاق تطبيق المعيار ومفهوم المصطلحات المستخدمة في المعيار، ويتناول الثاني بيان أهمية المعيار، ويتناول الثالث المعالجة المحاسبية ومتطلبات العرض والافصاح لعمليات التأجير التمويلي بالنسبة للمؤجر والمستأجر. وترتكز المعالجة المحاسبية على نفس الأساس الفكري للمعيار الأمريكي وهو انتقال منافع ومخاطر الملكية من المؤجر إلى المستأجر.

المعيار المحاسبي الكندي^(٥)

وهو صادر عن المعهد الكندي للمحاسبين القانونيين CICA والمعروف بالقسم ٣٠٦٥، وقد تناول المعالجة المحاسبية لعمليات التأجير التمويلي في دفاتر المؤجر والمستأجر، والتي لا تختلف كثيراً عن المعالجة الواردة بالمعايير الأمريكي والدولي، وإن تميزت بالربط بين الفلسفة النظرية للتأجير التمويلي والمعالجة المحاسبية لها.

المعيار المحاسبي المصري^(٦)

صدر بموجب القرار الوزاري رقم ٤٧٣ لسنة ١٩٩٧، وقد تناول المعالجة المحاسبية لعمليات التأجير التمويلي في دفاتر المؤجر ومتطلبات الافصاح عن تلك العمليات في الفقرات من ٥ إلى ١٠، والمعالجة المحاسبية والافصاح في القوائم المالية للمستأجر في الفقرات من ١١ إلى ١٤، وعمليات البيع مع إعادة

الاستئجار في الفقرتين ١٥ و ١٦. وترتکز المعالجة المحاسبية وفقاً للمعيار المحاسبي المصري على أساس عدم انتقال غالبية منافع ومخاطر الملكية من المؤجر إلى المستأجر مخالفًا بذلك المعايير الأمريكية والدولية والكندية.

وقد تناولت بعض الدراسات تقييم المعيار المحاسبى المصرى، للوقوف على مدى توافق القواعد المحاسبية المصرية لعمليات وعقود التأجير التمويلي مع المعايير المحاسبية العالمية.

دراسة أبو الغز.^(٧)

تناولت الدراسة ظاهرة التمويل خارج الميزانية وأسباب بروزها في ظل المعايير المحاسبية الحالية، وخلصت الدراسة إلى أن المعايير المحاسبية العالمية حاولت إحباط هذه الظاهرة إلا أن الممارسة العملية في الولايات المتحدة وغيرها أسفرت عن وجود تمويل خارج الميزانية، في حين أن المعيار المحاسبى المصرى لا يحث فقط على التمويل خارج الميزانية بشكل غير مباشر وإنما يقتنه بشكل مباشر وصريح.

دراسة عيسى.^(٨)

تناولت الدراسة تحليل المعالجة المحاسبية لعقود التأجير التمويلي في ظل المعيار المحاسبى المصرى مقارنة بالمعايير المحاسبية العالمية، وأظهرت الدراسة وجود اختلافات واضحة في المعالجة المحاسبية بين المعيار المصرى والمعايير العالمية، وأرجعت السبب في ذلك إلى أن المعيار المحاسبى المصرى لا يرتكز على فكرة انتقال مخاطر ومزايا الملكية من المؤجر إلى المستأجر.

وفي مجال أهمية التأجير التمويلي في تخفيف الأعباء عن الموارد المالية، تناولت بعض الدراسات أثر سياسة التأجير في تحسين مركز السيولة وتحقيق الوفر الضريبي للمنشآت الاقتصادية.

دراسة Krishnan & Moyer^(٤)

ركزت الدراسة على استراتيجية الاستئجار كديل لاستراتيجية القروض وأثر ذلك على درجة المخاطرة المالية للشركات المستأجرة، حيث توصلت إلى أن الشركات ذات الميل الأكبر للاستئجار هي التي تحمل أعباء ضريبية أقل، وأن الميل الأكبر للاستئجار يعني خفض الديون المطلوبة، الأمر الذي يعني خفض درجة المخاطرة التي تتعرض لها الشركة.

دراسة Sharpe & Nguyen^(٥)

تناولت الدراسة أثر مركز السيولة لدى الشركة على الاتجاه نحو استراتيجية الاستئجار، وتوصلت الدراسة إلى أن الشركات التي تعاني من ضعف السيولة تكون أكثر ميلاً للاستئجار بدلاً من التركيز على استراتيجية القروض.

وباستطلاع الدراسات السابقة يخلص الباحث إلى الآتي:

- ١ - ركزت الدراسات السابقة على أهمية أسلوب التأجير التمويلي كوسيلة لتسهيل حصول المنشآت الاقتصادية على الأصول طويلة الأجل بأقل أعباء تمويلية ممكنة، دون التطرق إلى أهميته في حل مشاكل التمويل للوحدات الحكومية.
- ٢ - تم تقييم المعيار المحاسبي المصري وتحديد جوانب القصور فيه إسْتَناداً إلى اقتصر تطبيقه على النشاط الاقتصادي، دون التطرق إلى مدى ملائمة للنشاط الخدمي وخاصة النشاط الحكومي.

ثالثاً: أهداف البحث.

في ضوء التحليل السابق، يسعى هذا البحث إلى تحقيق الهدفين التاليين:

- ١ - إبراز مبعث الحاجة إلى تطبيق التأجير التمويلي في النشاط الحكومي، ودوره في تخفيف الأعباء عن الموازنة العامة للدولة.
- ٢ - تقديم مدخل محاسبي مقترن لتطبيق أسلوب التأجير التمويلي في النشاط

الحكومى، يرتكز على بناء من الأهداف والمبادئ والإجراءات والمتطلبات.

رابعاً: حدود البحث.

تقع حدود هذا البحث في نطاق النظام المحاسبي الحكومي المصري، وفي إطار القواعد والمعايير المحاسبية المصرية طبقاً لأحكام قانون التأجير التمويلي الصادر بالقرار الوزارى رقم ٤٧٣ لسنة ١٩٩٧.

خامساً: خطة البحث.

يقسم البحث إلى ثلاثة مباحث على النحو التالي:

المبحث الأول: مبعث الحاجة لإقرار أسلوب التأجير التمويلي في النشاط الحكومي.

المبحث الثاني: أهداف ومبادئ المدخل المقترح.

المبحث الثالث: إجراءات ومتطلبات المدخل المقترح.

المبحث الأول

مبعث الحاجة لقرار أسلوب التأجير التمويلي في النشاط الحكومي

في ظل قيود الموارد المتاحة وزيادة حجم الإنفاق العام، أصبح من الضروري البحث عن مصادر تمويلية جديدة مثل التأجير التمويلي، الذي تم تحديد مفهومه بموجب المادة (٢) من قانون التأجير التمويلي، والتي نصت على أنه يعد تأجيرًا تمويلياً ماليًا:

- ١ - كل عقد يلتزم بمقتضاه المؤجر بأن يؤجر إلى المستأجر منقولات مملوكة له، أو تلقاها من المورد استناداً إلى عقد من العقود يخوله تأجيرها أو التصرف فيها بالبيع إلى المستأجر عند انتهاء مدة الإيجار.
 - ٢ - كل عقد يلتزم بمقتضاه المؤجر بأن يؤجر إلى المستأجر عقارات أو منشآت يقيمهما المؤجر على نفقته بقصد تأجيرها للمستأجر.
 - ٣ - كل عقد يلتزم بمقتضاه المؤجر بتأجير مال إلى المستأجر تأجيرًا تمويلياً إذا كان هذا المال قد آلت ملكيته إلى المؤجر من المستأجر بموجب عقد يتوقف نفاده بين الطرفين على إبرام عقد التأجير التمويلي.
- ووفقاً لنص المادة الأولى من اللائحة التنفيذية لقانون التأجير التمويلي، فإنه يجب أن يكون المال المؤجر في جميع الأحوال لازماً لمباشرة نشاط إنتاجي أو خدمي. أي أن التأجير لأغراض خدمية يدخل في نطاق تطبيق القانون، ولذا يمكن للأنشطة الخدمية الاستفادة من أسلوب التأجير التمويلي في المجالات الثلاثة الواردة بالمادة الثانية من القانون.

ويرى الباحث أن الحاجة إلى الأخذ بأسلوب التأجير التمويلي في النشاط الحكومي تبثق من الرغبة في ترشيد الإنفاق الاستثماري، وتوسيع نطاق فرص العمل، وزيادة فعالية خصخصة المشروعات العامة، بالإضافة إلى دوره في تحسين ميزان المدفوعات.

(أ) ترشيد الإنفاق الاستثماري.

يبلغ الإنفاق الاستثماري الحكومي نسبة عالية من النفقات العامة للدولة، حيث يتبيّن من الجدول رقم (١) أن نسبة الإنفاق الاستثماري إلى إجمالي النفقات تراوحت ما بين ١٨,٢٪، و ٢١,٣٪ خلال الفترة من ١٩٩٥/٩٤ وحتى ١٩٩٩/٩٨، وأن هناك زيادة سنوية في حجم الإنفاق الاستثماري الحكومي تراوحت ما بين ٤,١٪، و ١٢,٧٪ خلال نفس الفترة.

جدول رقم (١)^(١)

الإنفاق الاستثماري الحكومي خلال الفترة (١٩٩٥/٩٤ - ١٩٩٩/٩٨)

القيمة: بالمليون جنيه

السنة	الإنفاق الاستثماري الحكومي	معدل زيادة الإنفاق الاستثماري	إجمالي النفقات العامة	نسبة الإنفاق الاستثماري إلى إجمالي النفقات
١٩٩٥/٩٤	١٠٦٢٤	٪ ٤,٥	٥٨٢٥٦	٪ ١٨,٢
١٩٩٦/٩٥	١١٩٢٢	٪ ١٢,٢	٦٣٨٨٩	٪ ١٨,٧
١٩٩٧/٩٦	١٣٣٩٦	٪ ١٢,٤	٦٦٨٢٦	٪ ٢٠,٠
١٩٩٨/٩٧	١٥٠٩٣	٪ ١٢,٧	٧٠٧٨٣	٪ ٢١,٣
١٩٩٩/٩٨	١٥٧١٥	٪ ٤,١	٧٥٢٨٥	٪ ٢٠,٩

وتتصف الموارد المالية في الدول النامية بصفة عامة بالندرة، وتشير هذه الخاصية إلى تزاحم الاستخدامات على المتناح من تلك الموارد، وهذا يتطلب ترشيد عملية تخصيص الموارد المحدودة على الاستخدامات المتعددة، ويقدم التأجير التمويلي تكلفة ملائمة نقل عن تكاليف الاقتراض أو الشراء، فمن خلاله يمكن توفير الآلية التي تجعل الحصول على الأصول الضرورية لأى نشاط استثماري متاحاً دون أن يتطلب ذلك تخصيص مبالغ ضخمة في مدة قصيرة، وبالتالي يمكن من حيازة الأصول الضرورية للنشاط الحكومي دون الحاجة إلى تجميد مبالغ كبيرة من الموارد المالية، والذي يساعد الحكومة على المساهمة في كثير من أوجه الخدمات التي تحقق أمن ورفاهية الأفراد، ورفع مستوى

المعيشة، واستكمال مشروعات البنية الأساسية، بدلاً من التغثير في الإنفاق الاستثماري في تلك المجالات.

(ب) توسيع نطاق فرص العمل.

ترتكز المرحلة الحالية من مراحل الإصلاح الاقتصادي- الإصلاح الهيكلي- على محورين أساسيين^(١٢):

الأول: رفع معدلات النمو من حدودها الحالية (حوالى ٥,٧%)^(١٣) إلى أن تصل تدريجياً إلى ٨% سنوياً بالأسعار الحقيقة.

الثاني: خلق فرص العمالة التي تكفي لمقابلة التراكم في البطالة (ما بين ١,٥ إلى ٢,٥ مليون عاطل) وتكفي أيضاً لاستيعاب العمالة الجديدة التي تدخل سوق العمل وتقدر بحوالى نصف مليون عام سنوياً^(١٤).

وخلق فرص العمالة يستلزم تشجيع الصناعات الصغيرة، لما تتميز به من انخفاض التكاليف الرأسمالية واعتمادها على تكثيف عنصر العمل. ولا خلاف حول أهمية هذه الصناعات في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فالدول التي حققت نمواً اقتصادياً سريعاً هي تلك الدول التي تبنّت إطاراً عاماً للسياسة الاقتصادية تمكنت فيه الصناعات الصغيرة من النمو والازدهار^(١٥). ولذا طالب Risbel & Bunns بضرورة استمرار دعم تلك الصناعات لما تؤديه من إسهامات هامة للاقتصاد القومي^(١٦).

وقد اتجهت الدولة لتشجيع الصناعات الصغيرة من خلال الصندوق الاجتماعي للتنمية، وقد أثبتت التجربة أن الصندوق لم يقم بمهامه على الوجه الأكمل^(١٧). وقد أرجعت بعض الدراسات فشل الصناعات الصغيرة إلى عدم كفاية التسهيلات الحكومية وعدم كفاية رؤوس الأموال اللازمة^(١٨).

ولذا يرى الباحث أنه يمكن للصندوق الاجتماعي للتنمية الاستفادة من

أسلوب التأجير التمويلي، بتقديم المعدات اللازمة لبداية النشاط للشباب وإقراضهم القيمة الإيجارية المستحقة، على أن يكون لهم حق الخيار بين الحصول على تلك المعدات من الصندوق أو من جهات أخرى وفقاً للنظام القانوني والتمويلى الذى يتم فى ظله التأجير. وبالتالي إعطاء الفرصة لعدد أكبر من الشباب عن طريق إقراضهم مبالغ تعادل فقط القيمة الإيجارية للأصول التى يحتاجونها بدلاً من الأسلوب المتبع حالياً فى إقراضهم مبالغ تعادل القيمة الشرائية لتلك الأصول، الأمر الذى ينعكس على الحد من مشكلة العسر المالى التى تواجه المتعاملين مع الصندوق من جهة، وخلق فرص عمل جديدة من جهة أخرى.

(ج) زيادة فعالية الخصخصة.

هناك اتجاه يدعو إلى تطبيق برنامج الخصخصة فى مصر على الجهاز الإداري للدولة بعد الانتهاء من برنامج الخصخصة على شركات قطاع الأعمال العام، والذى يتطلب البدء أولاً فى تحسين مستوى أداء الجهاز الإداري الذى يعاني أصلاً من عدم الكفاءة والفاعلية^(١٩)، وإذا رجعنا إلى الجهود الدولية فى هذا المجال والتى أثبتت نجاحات. نجد عدة بدائل تدور حول إسناد إدارة المرافق الحكومية إلى القطاع الخاص مع الاحتفاظ بالملكية، أو إسناد إدارة وملكيّة تلك المرافق للقطاع الخاص، أو تمويل وإدارة المرافق بواسطة المنتفعين من الخدمة^(٢٠).

وقد اشتقت من البدائل السابقة نظام التأجير والتوسيع والتشغيل^(٢١). وفي ظل هذا النظام تحفظ الحكومة بحقوق ملكية المرافق العامة، على أن يتم تأجيرها للقطاع الخاص مقابل عائد نقدى يتقاضى عليه وتحصل عليه الحكومة، وفي نهاية المدة المتفق عليها يعود المرفق للحكومة بالإضافة إلى الإضافات من التجهيزات والأصول الرأسمالية والتوسعات التي تم إعدادها.

و نظام التأجير التمويلي الذى يمثل شقاً من نظام التأجير والتوسيع والتشغيل،

أعطى للحكومة الفرصة لإحلال وتطوير أصول المرافق العامة سواء تمثلت في شكل آلات ومعدات أو في شكل مباني وعقارات، الأمر الذي يؤدي إلى تحسين كفاءة تلك المرافق، فضلاً عن التأثير الإيجابي على القيمة البيعية للمرافق العامة إذا قررت الحكومة بيعها بعد ذلك.

(د) تحسين ميزان المدفوعات.

أدت السياسة الاقتصادية التي تتبعها الدولة ضمن برنامج الإصلاح الاقتصادي إلى استقرار سعر الصرف، وتحفيض عجز الموازنة العامة للدولة إلى الناتج المحلي الإجمالي إلى ١٠,٣٪، وخفض معدلات التضخم لتصل إلى ٢,٩٪ خلال العام المالي ١٩٩٩/٩٨ مقابل ٣,٦٪ في العام السابق^(٢٢)، في حين حقق ميزان المدفوعات عجزاً كلياً قدره ٢,١ مليار دولار خلال العام المالي ١٩٩٧/٩٦ مقابل فائض قدره ١,٩ مليار دولار خلال العام المالي ١٩٩٩/٩٨ (جدول رقم ٢). ويرجع ذلك إلى زيادة المدفوعات عن الواردات، والتي جاءت أساساً في السلع الرأسمالية^(٢٣).

جدول رقم (٢٤)

فائض (أو عجز) ميزان المدفوعات خلال الفترة (١٩٩٩/٩٨-١٩٩٥/٩٤)
القيمة: بالمليون دولار

السنة	الفائض (العجز)	١٩٩٩/٩٨	١٩٩٨/٩٧	١٩٩٧/٩٦	١٩٩٦/٩٥	١٩٩٥/٩٤
	(٢١٠٠)	(١٣٥٠)	١٩١٢	٥٧٠	٧٥٤	

ويتمثل الدور الإيجابي للتأجير التمويلي في التأثير على ميزان المدفوعات، في أنه في حالة التأجير الدولي تقتصر التحويلات للخارج على القيمة الإيجارية، بينما يتم تحويل كامل قيمة الأصل في حالة الشراء عن طريق الاستيراد، مما يؤدي إلى الحد من التدفق النقدي الخارج من العملات الأجنبية، فضلاً عن دوره في تحفيض الأعباء المالية الناتجة عن الحاجة إلى القروض الخارجية لشراء أو تجديد أو إحلال الأصول الثابتة.

المبحث الثاني أهداف ومبادئ المدخل المقترن

يقوم المدخل المقترن على بناء من الأهداف والمبادئ والإجراءات والمتطلبات، وسوف نتناول الأهداف والمبادئ في هذا المبحث، في حين نتناول الإجراءات والمتطلبات في المبحث الثالث.

أهداف المدخل المقترن.

يسعى المدخل المقترن إلى تحقيق هدفين رئисين مما:
الهدف الأول: وضع الأسس التي تنظم المحاسبة عن عمليات التأجير التمويلي، وذلك في ضوء القواعد القانونية والمحاسبية المنظمة لعمليات التأجير التمويلي في مصر، وبما يتلاءم مع طبيعة المحاسبة الحكومية.

ويتم تسجيل العمليات المتعلقة بالمشروعات الاستثمارية الحكومية على أساس ما تم تورиده أو إنجازه بمجرد ثبوت التوريد أو الإنجاز وفقاً لنص المادة (٦) من قانون المحاسبة الحكومية. أي أن الأساس النجدي الذي يتبع عند المحاسبة عن إيرادات ومصروفات الجهاز الإداري للدولة وفقاً لنص المادة (٥) من قانون المحاسبة الحكومية يقتصر على المعالجات الخاصة بالموازنة الجارية، أما المعالجات الخاصة بالموازنة الاستثمارية فتأخذ بأساس الاستحقاق، وهو نفس الأساس المتبعة في المحاسبة المالية.

الهدف الثاني: الإفصاح عن التأجير التمويلي والتقرير عن عملياته بصورة كافية، تؤثر إيجابياً على مصداقية التقارير والقوائم المالية الحكومية، وينعكس ذلك بالضرورة على مدى إمكانية الاعتماد عليها في ترشيد القرارات ورسم السياسات.

ويتم ذلك من خلال الإفصاح عن إجمالي المبالغ المستمرة في الأصول

المؤجرة، والإيرادات المحققة منها، والأعباء الناتجة عنها بالنسبة للوحدة الحكومية المؤجرة. والإفصاح عن قيمة الأصول المستأجرة والأعباء والالتزامات الناشئة عنها للوحدة الحكومية المستأجرة، وبطريقة تلائم احتياجات مستخدمي المعلومات المحاسبية الحكومية.

هناك الحاجة إلى الإلمام بالأحوال المالية للحكومة من جانب أفراد الدولة، والجهات الحكومية على مختلف المستويات التنظيمية التي تمارس أعمال الإدارة اليومية، والسلطة التشريعية التي ترغب في التحقق من تنفيذ السياسة المرسومة والتخطيط للسياسة المستقبلية، وكذلك المستثمرون -وطنيون وأجانب- يعتمدون على سلامة السياسة المالية الحكومية ضماناً مادياً ومعنوياً لتنفيذ سياساتهم الاستثمارية^(٢٠).

مبادئ المدخل المقترن.

يقوم المدخل المقترن على المبادئ التالية:

- ١ - مبدأ الفصل بين التأجير التمويلي والتشغيلى.
- ٢ - مبدأ الالتزام القانونى.
- ٣ - مبدأ الإفصاح الكافى.

(أ) مبدأ الفصل بين التأجير التمويلي والتشغيلى.

يجب التفرقة بين نوعين من الإيجارات، الأول لمدة محدودة من الحياة الإنتاجية للأصل ويصنف إيجار تشغيلي، والثاني لمدة ممتدة تشمل العمر الاقتصادي للأصل المؤجر أو غالبيته ويصنف إيجار تمويلي. وترجع أهمية هذا المبدأ إلى اختلاف المعالجة المحاسبية بين النوعين، فعقد التأجير التمويلي ينتقل بمحضه مخاطر ومنافع الملكية من المؤجر إلى المستأجر، في حين أن عقد التأجير التشغيلي لا يترتب عليه انتقال غالبية تلك المخاطر أو المنافع ويعامل العقد معاملة التأجير الإيرادي البحث.

ويتشابه التأجير التمويلي والتشغيلى فى وجود عقد ايجار للأصل، ووجود مؤجر ومستأجر، وفترة زمنية متفق عليها للإيجار، وقيمة ايجارية محددة بعقد الإيجار، وهدف للإيجار يتمثل فى استخدام واستغلال الأصل خلال مدة العقد^(٢٦). وهذا التشابه قد يؤدى إلى الخلط بين نوعي التأجير، ولذا قامت المعايير المحاسبية للتأجير التمويلي بوضع شروط محددة يجب أن تطبق على عقد الإيجار حتى يمكن تصنيفه تأجير تمويلي.

حيث ورد بالفقرة (٢) من المعيار المحاسبى المصرى بأن المعيار ينطبق على عقد التأجير الذى له شروط تعطى للمستأجر الحق فى شراء المال المؤجر فى التاريخ وبالنسبة المحددة فى العقد وكانت مدة العقد تمثل ٧٥٪ على الأقل من العمر الإنتاجي الأصلى للمال المؤجر، أو كانت القيمة الحالية لإجمالي القيمة التعاقدية عند نشأة العقد تمثل ٩٠٪ على الأقل من قيمة المال المؤجر.

وافتقار عقد التأجير التمويلي - وفقاً للمعيار المحاسبى المصرى - للشروطين السابقين يؤدى إلى معالجته باعتباره عقد أتأجيرياً تشغيلياً، في حين أن توافر واحد من الشرطين السابقين يجعله عقد أتأجيرياً تمويلياً.

يتضح أن المعيار المحاسبى المصرى يشترط شرطاً أكثر شدداً من المعيار المحاسبى الدولى لكي يكتسب العقد صفة التأجير التمويلي، حيث اشترط أن يمنح العقد الحق للمستأجر فى شراء الأصل وأن تغطى مدة العقد ٧٥٪ على الأقل من العمر الإنتاجي للأصل، فى حين وفقاً للمعيار المحاسبى الدولى فإن مجرد توافر شرط واحد منها يكفى لاكتساب عقد التأجير صفة التأجير التمويلي. كما أن الفقرة (٣) من المعيار المحاسبى المصرى نصت على الحالات التي لا يغطيها المعيار، والتي تضمنت الاتفاقيات التي يتلزم فيها المستأجر بشراء المال المؤجر فى نهاية مدة التأجير، فقد اعتبرها المعيار بيعاً مؤجلاً بالتقسيط، فى حين وفقاً للمعيار المحاسبى الدولى تعد إحدى صور عقود

التأجير التمويلي.

(ب) مبدأ الالتزام القانوني.

يقصد بهذا المبدأ أن الأساس في اختيار وتطبيق السياسة المحاسبية الملائمة هو الشكل القانوني، أي لا يمكن تحديد إطار عام للمحاسبة عن عمليات التأجير التمويلي في النشاط الحكومي بالنظر إلى التصرف والحدث المالي فقط دون النظر إلى الشكل القانوني لهذا التصرف. ويختلف في ذلك عما هو قائم في حالة تطبيق المحاسبة المالية، حيث يكون الأساس هو جوهر المعاملات وما يترتب عليها من آثار مالية، حيث يكون الالتزام القانوني في نطاق أضيق.

فعلى سبيل المثال يتضح من نص الفقرتين (١٣) و(١٤) من المعيار المحاسبي المصري^(٢٧)، إعطاء المؤجر كل الحق في احتساب إهلاك للأصول المؤجرة للغير بموجب عقد التأجير التمويلي، ولم يسمح للمستأجر باحتساب إهلاك للأصول إلا في حالة قيامه بممارسة حق شراء الأصل المستأجر، مخالف بذلك المعيار المحاسبي الدولي الذي أعطى المستأجر كل الحق باحتساب إهلاك للأصول المستأجرة بغض النظر عن انتقال ملكية الأصل في نهاية عقد التأجير التمويلي من عدمه^(٢٨)، مرتكزاً على أساس تغليب الجوهر الاقتصادي على الشكل القانوني نظراً لانتقال مخاطر ومنافع الملكية إلى المستأجر.

ويرى الباحث أن المعيار المحاسبي المصري التزم في المعالجة المحاسبية لاهلاك الأصول المؤجرة بالضوابط القانونية الواردة بقانون التأجير التمويلي، حيث استند في المعالجة السابقة إلى نص المادة (٢٤) من قانون التأجير التمويلي التي تعطى الحق للمؤجر في حساب قسط الإهلاك.

(ج) مبدأ الإفصاح الكافي.

يعنى هذا المبدأ بتوضيح كل ما هو ضروري لمستخدمي بيانات ومعلومات

المحاسبة الحكومية، وهو من المبادئ المقبولة قبولاً عاماً خاصة في الوحدات الحكومية. فقد تضمن المعيار الأول الصادر من هيئة معايير المحاسبة الحكومية GABS على ضرورة الإفصاح التام عن حقيقة المركز المالي للوحدات الحكومية، ونتائج العمليات المالية للاعتمادات والمعاملات الخاصة بتلك الوحدات^(٢٩). وحول نفس المضمون أشارت المادة (٣) من قانون المحاسبة الحكومية والمادة (٤) من اللائحة التنفيذية للقانون على أنه من أهداف المحاسبة الحكومية في مصر إظهار ومتابعة نتائج تنفيذ الموازنة الجارية والرأسمالية، وتوفير البيانات والمعلومات الازمة لتحديد المركز المالي ورسم السياسات واتخاذ القرارات.

ونظراً لأهمية بيانات التأجير التمويلي في تقييم المنشآت وتوفير معلومات ضرورية لمستخدمي القوائم المالية، تطلب المعيار المحاسبي المصري الإفصاح عن بيانات التأجير في القوائم المالية للمؤجر والمستأجر بموجب الفقرتين (١٠)، و(١٤). حيث تناولت الفقرة (١٠) ضرورة الإفصاح في نهاية كل فترة مالية في القوائم المالية للمؤجر بما يلى:

- ١ - السياسات المحاسبية المتتبعة للتعرف على إيرادات التأجير.
- ٢ - سياسات الإهلاك المتتبعة الخاصة بالأصول المؤجرة ونسبة الإهلاك المطبقة.
- ٣ - بيانات بتكلفة الأصول المؤجرة والحركة عليها ومجمع إهلاكها والحركة عليه وأرصتها في نهاية الفترة.
- ٤ - الأرباح والخسائر الناجمة عن عمليات انتقال ملكية الأصول المؤجرة إلى المستأجرين خلال الفترة المالية.

وتناولت الفقرة (١٤) متطلبات الإفصاح في القوائم المالية للمستأجر، من حيث الإفصاح عن الآتى:

- ١ - بيان الأصول المستأجرة. على أن يتضمن إجمالي القيمة التعاقدية لكل أصل محله إلى إجمالي القيمة الإيجارية، وثمن الشراء، والعمر الإنتاجي للأصول المستأجرة، والقيمة الإيجارية السنوية.
- ٢ - تفاصيل مصروفات صيانة وإصلاح الأموال المؤجرة.
- ٣ - تحليل التزامات الاستئجار التمويلي حسب تاريخ استحقاقها، بحيث يتم إيضاح ما يستحق سداده خلال السنوات المالية الخمس التالية كل على حدة، وإجمالي ما يستحق سداده خلال السنوات بعد السنة الخامسة.
- ٤ - الإفصاح عن أي شروط مالية هامة تستلزمها عقود الاستئجار مثل الالتزامات المحتملة عن تجديد تلك العقود أو استخدام حق اختيار شراء الأصل ودفعات الاستئجار الاحتمالية.

ويلاحظ أن المعيار المحاسبي المصرى قد توسع فى الإفصاح التكميلى والذى يتم فى صورة إيضاحات متممة للقواعد المالية، وإن كان يعاب عليه تجاهل الإشارة إلى الإفصاح عن التأجير التشغيلي على الرغم من أن شمول المعيار المحاسبي المصرى لعمليات التأجير التشغيلي لا يتنافى مع مبدأ الالتزام القانونى لعدم تعارض ذلك مع قانون التأجير التمويلي المصرى.

المبحث الثالث إجراءات ومتطلبات المدخل المقترن

يسعى هذا المبحث إلى تحديد الإجراءات المقترحة لتنظيم المعالجات المحاسبية لعمليات التأجير التمويلي في النشاط الحكومي، وبيان المتطلبات الازمة لتطبيق تلك الإجراءات.

إجراءات المدخل المقترن.

تسعى الإجراءات المقترحة إلى وضع تصور للمعالجة المحاسبية لعمليات التأجير التمويلي في النشاط الحكومي في دفاتر كل من الوحدة الحكومية المؤجرة والمستأجرة في ضوء المعيار المحاسبي المصري، وبشكل ينسق مع الإطار الفكري للمحاسبة الحكومية.

وتتمثل بـأمثل المعالجة المحاسبية لعمليات التأجير التمويلي في النشاط الحكومي في بديلين رئيسيين^(٣٠):

- البديل الأول: المعالجة من خلال النظام المحاسبي الحكومي.
- البديل الثاني: المعالجة من خلال اقتراح حساب خاص للتأجير التمويلي خارج حسابات الموازنة.

ويؤيد الباحث المعالجة من خلال حساب خاص خارج حسابات الموازنة لسبب رئيسي وهو مرونة استيعاب المعالجات المحاسبية الواردة بالمعيار المحاسبي المصري، نظراً لأن الحسابات خارج الموازنة يتم تنظيمها على أساس اقتصادية، وبالتالي إمكان تنظيم المعالجات المحاسبية لعمليات التأجير التمويلي في النشاط الحكومي وفقاً لما تم الأخذ به في المحاسبة المالية.

ويتم فتح حساب التأجير التمويلي في دليل حسابات الحكومة في مجموعة الحسابات النظامية، والذي يقسم إلى عدة حسابات فرعية أهمها:

- ١ - حساب الأصول الثابتة بغرض التأجير التمويلي.
 - ٢ - حساب المال المستثمر في أصول التأجير التمويلي.
 - ٣ - حساب إيراد التأجير التمويلي.
 - ٤ - حساب إهلاك الأصول المؤجرة.
 - ٥ - حساب إيجار الأصول المستأجرة.
 - ٦ - حساب صيانة الأصول المؤجرة.
- (أ) حساب الأصول الثابتة بغرض التأجير التمويلي.
- يظهر هذا الحساب في دفاتر الوحدة الحكومية المؤجرة، ويعبر عن التكوين العيني للأصول الثابتة المقتناة بغرض التأجير التمويلي، على أن يتم تقسيم الحساب إلى حسابات جزئية وفقاً لأنواع الأصول. ووفقاً لنص الفقرة (٥) من المعيار المحاسبي المصري تدرج الأصول الثابتة المؤجرة بالتكلفة الدفترية لاقتئتها.

وتتمثل تلك التكلفة في تكلفة المال محل التأجير والمصروفات الأولية المباشرة التي تتلقاها الوحدة الحكومية المؤجرة في سبيل إعداد المال محل التأجير. وهذا ما يأخذ به النظام المحاسبي الحكومي المصري، فوفقاً لنص المادة (٥) من اللائحة التنفيذية لقانون المحاسبة الحكومية يتم إثبات قيمة الأصول المضافة خلال السنة المالية محسوبة بتكلفة شرائها مضافاً إليها المصروفات الرأسمالية المتعلقة بها والتي تجعلها صالحة للاستعمال أو تؤدي إلى زيادة طاقتها الإنتاجية.

ولم تتعرض اللائحة التنفيذية لقانون المحاسبة الحكومية إلى الأصول المقتناة التي يصعب تحديد تكلفتها الفعلية، أو الأصول المهدأة للحكومة، والتي تناولها المعيار السادس الصادر من هيئة معايير المحاسبة الحكومية GABS، والذي حدد التكلفة التقديرية عند صعوبة الوصول إلى عناصر التكلفة الفعلية أو

إذا كانت تلك الأصول مهدأة للحكومة بالقيمة العادلة المقدرة وقت الاقتاء أو الإهداء^(٣١). ويرى الباحث أنه يمكن الاسترشاد بالقيمة السوقية المماثلة للأصول المهدأة وقت استلامها لتحديد القيمة العادلة.

• (ب) حساب المال المستثمر في أصول التأجير التمويلي.

وهو الحساب المقابل لحساب الأصول الثابتة بغرض التأجير التمويلي، حيث يعبر عن الاستثمارات في الأصول الثابتة المقتناة بغرض التأجير التمويلي، ويجعل دائناً عند الحصول على الأصل ومديناً عند الاستبعاد منه. ويختلف هذا الحساب عن حساب رأس المال في المنشآت الاقتصادية لأنه لا يعكس حقوقاً على المال لأى فرد، وإنما يمثل موارد مستخدمة أو مستثمرة في أصول ثابتة قائمة ومرتبطة بوجودها^(٣٢).

• (ج) حساب إيراد التأجير التمويلي.

ويظهر في دفاتر الوحدة الحكومية المؤجرة، ويجعل دائناً عند تحصيل إيراد الأصول الثابتة المؤجرة للغير وحساب شيكات تحت التحصيل مديناً. ويتحدد الإيجار بحيث يغطي في نهاية العقد تكلفة الأصل، وهامش عائد تحديده الوحدة الحكومية المؤجرة بما يتلاءم مع الخطر الذي يمكن أن يتعرض له الأصل نتيجة الإيجار.

ويتفق ذلك مع نص الفقرة (٦) من المعيار المحاسبي المصري التي تنص على تسجيل إيرادات عقود التأجير التمويلي على أساس معدل العائد الناتج من عقد الإيجار مضاف إليه مبلغ يعادل قسط الإهلاك الدورى. كما تنص على تجنب الفرق بالإضافة أو بالنقص حسب الأحوال بين الإيراد المثبت بهذه الطريقة والقيمة الإيجارية المستحقة عن نفس الفترة المحاسبية في حساب مستقل مدين أو دائن يتم تسويته رصيده مع صافي القيمة الدفترية للمال المؤجر عند انتهاء العقد.

(د) حساب إهلاك الأصول المؤجرة.

يعبر هذا الحساب عن النقص في قيمة الأصول الثابتة المقتناة بغرض التأجير التمويلي. وقد أبرز المعيار السابع من معايير المحاسبة الحكومية الصادر من GABS أهمية احتساب إهلاك الأصول الثابتة عند وجود نظم تكاليف في الوحدات الحكومية أو عند الرغبة في تحليل التكاليف^(٣٣).

ووفقاً لنص الفقرتين (٥)، و(١٣) من المعيار المحاسبي المصري يتبع الآتي:

- ١ - تقوم الوحدة الحكومية المؤجرة باحتساب إهلاك الأصول المقتناة بغرض التأجير التمويلي في دفاترها وفقاً للقواعد التالية:
 - استخدام طريقة الإهلاك المناسبة لطبيعة الأصل المؤجر.
 - استخدام العمر الإنتاجي المفترض، إذا كان هناك عدم تأكيد من تملك المستأجر للأصل في نهاية مدة العقد.
 - استخدام مدة العقد، إذا كان للمستأجر حق تملك الأصل في نهاية مدة العقد.

- ٢ - يحق للوحدة الحكومية المستأجرة إثبات إهلاك الأصول المستأجرة عندما يكون لها حق شراء الأصل في نهاية مدة العقد، ويتم احتساب الإهلاك على أساس العمر الإنتاجي المتبقى للأصل بعد الشراء.

ويؤيد بعض الباحثين ماذهب إليه المعيار المحاسبي الدولي IAS 17 - خلاف ما قضى به المعيار المحاسبي المصري - بمعالجة إهلاك الأصول في دفاتر المستأجر وليس المؤجر، وذلك بصرف النظر عن التأكيد من انتقال الملكية في نهاية مدة العقد من المؤجر إلى المستأجر من عدمه، وذلك على أساس أن عقد التأجير التمويلي يؤدي بالفعل إلى انتقال مزايا ومخاطر الملكية من المؤجر إلى المستأجر، وأنحيازة الفعلية والاستخدام الحقيقي للأصل المؤجر إنما يتم لدى

المستأجر وليس المؤجر^(٣٤).

ويفضل الباحث الالتزام بما ذهب إليه المعيار المحاسبي المصري في المعالجة المحاسبية لإهلاك الأصول المقتناة بغرض التأجير التمويلي في الوحدات الحكومية تحقيقاً لمبدأ الالتزام القانوني، حيث أقرت المادة (٢٤) من قانون التأجير التمويلي حق المؤجر في استهلاك قيمة الأموال المؤجرة.

(هـ) حساب إيجار الأصول المستأجرة.

تنص الفقرة (١١) من المعيار المحاسبي المصري على أن تدرج القيمة الإيجارية المستحقة عن عقود التأجير التمويلي كمصروف في قائمة الدخل الخاصة بالمستأجر خلال كل فترة مالية. ولذا يظهر هذا الحساب في دفاتر الوحدة الحكومية المستأجرة ويعامل معاملة النفقات الجارية.

(و) حساب صيانة الأصول المؤجرة.

تنص الفقرة (٧) من المعيار المحاسبي المصري على أن يتم تحويل قائمة الدخل للمؤجر بتكلفة الصيانة والتأمين وكافة المصروفات الازمة لحفظ على الأصل، إلا إذا تم التعاقد على أن يتحملها المستأجر. أي أن الأصل تحمل الوحدة الحكومية المؤجرة كافة المصروفات لحفظ على الأصول المؤجرة، إلا إذا نص عقد التأجير التمويلي خلاف ذلك، كما يتضح معالجة صيانة الأصول المؤجرة معالجة بنود الصيانة العادية.

وينتقد أحد الباحثين المعالجة المحاسبية لعقود التأجير التمويلي وفقاً للمعيار المحاسبي المصري لأنها تحت على التمويل خارج الميزانية وتقتنه بشكل مباشر وصريح، فالمعالجة المحاسبية لا تظهر أية التزامات تعاقدية نظير القيمة الحالية لمدفووعات التأجير بالقوائم المالية للمستأجر مخفية بذلك التزامات هامة نسبيّة وجوهريّة^(٣٥). ويضيف آخر بأن إخفاء التزامات التأجير التمويلي يؤثر على دلالة

نسب القوائم المالية من ناحية المخاطر المالية وهيكل الأصول والخصوم والقدرة على السداد^(٣٦).

ولا يؤيد الباحث وجهة النظر السابقة في النشاط الحكومي للأسباب التالية:

- ١ - اختلاف مصادر التمويل، حيث تعتمد المنشآت الاقتصادية في تمويل نشاطها الإنتاجي أو الخدمي على استخدام رأس المال وتكون الاحتياطيات واستخدامها في التمويل الذاتي، كما تستطيع رهن أصولها الثابتة مقابل الحصول على القروض. أما الوحدات الحكومية فإنها لا تعتمد على رأس المال أو التمويل الذاتي.
- ٢ - العبرة في مدى تطبيق معيار الاستفادة، أي أن تكون البيانات المحاسبية ذات معنى وفائدة لتكوين صورة سليمة عن أعمال الوحدة الحكومية. ويتحقق هذا من خلال تطبيق الفقرة (٤) من المعيار المحاسبي المصري والتي تتطلب الإفصاح في القوائم المالية للمستأجر عن الأصول المستأجرة، والالتزامات الناشئة عن ذلك، والإفصاح عن أي شروط مالية هامة تستلزمها عقود الاستئجار. وأيًّا كان الشكل الذي يظهر به هذا الإفصاح فإنه يعطى صورة ذات معنى وفائدة تساعد كل من يهتم بأمر الوحدة الحكومية المستأجرة في تكوين صورة سليمة عن أصولها المستأجرة، ويمكن المحللين الماليين من مراعاة تلك الأصول عند استخراج النسب المالية واستخدامها في التحليل المالي.
- ٣ - خلصت إحدى الدراسات التي قامت بتبني أثر التمويل خارج الميزانية على سلوك المحللين الماليين، بأنهم يأخذون في الاعتبار أثر الإيجار التمويلي غير المرسم كأحد العوامل في التحليل المالي، وأن اختلاف المعالجة المحاسبية لعقود التأجير التمويلي لا تخدعهم^(٣٧).

متطلبات المدخل المقترن.

تحقيق إجراءات المدخل المقترن مرهونة بالمتطلبات التالية:

أ - إقرار أسلوب التأجير التمويلي في النشاط الحكومي.

يستلزم الأمر إقرار التأجير التمويلي باعتباره:

١ - أحد الأساليب التي تتبعها الإدارة المالية في الحصول على الآلات

والمعدات الازمة لأى نشاط استثمارى حكومى سواء عند التأسيس

أو الاحلال والتجديد أو توسيع النشاط الاستثماري الحكومي، دون

أن يتطلب ذلك تخصيص مبالغ ضخمة في مدة قصيرة.

٢ - أسلوب لتأجير الأصول التي لا تحتاج إلى استخدامها لتحقيق

الاستخدام الأمثل للأصول المملوكة، أو تقوم باقتئالها بغرض

تأجيرها للغير والحصول على عائد مناسب مقابل هذا التأجير.

ب - تطبيق محاسبة التكاليف.

لوجود المبررات القوية لذلك عند استخدام التأجير التمويلي في النشاط الحكومي، لتحديد التكلفة الدفترية للأصول المؤجرة وإجراء الاعلاف عليها، وتحديد تكلفة الصيانة والإصلاح، والتکالیف الأخرى الخاصة بتنفيذ عقد التأجير التمويلي. بالإضافة إلى أهميتها للانتقال لموازنة البرامج والأداء التي يستلزم إعدادها بدقة ضرورة توافر معلومات عن تكاليف البرامج والأنشطة.

لم تعد الموازنة التقليدية - موازنة البنود - تتناسب طموحات وأهداف الدول المتقدمة منذ زمن طويل فأقلعت عنها إلى موازنة البرامج والأداء، ثم إلى نظم التخطيط والبرمجة^(٣٨). ولذا لابد من تطوير الأسلوب الحالي وتطبيق موازنة البرامج والأداء التي تمكن من قياس مدخلات ومخرجات الإنفاق الاستثماري، والتي تحتاج تعديلاً شاملًا في أسلوب إعداد الموازنة^(٣٩).

وقد حقق استخدام موازنة البرامج والأداء كثيراً من النتائج الإيجابية فيما

يتعلق بمبادئ وأسس محاسبة التكاليف في الدول التي طبقتها، حيث أمكن التوصل إلى النتائج التالية^(٤٠):

- ١ - توزيع الإنفاق العام على مراكز التكلفة.
- ٢ - تقسيم تكاليف كل مركز إلى ثابتة ومتغيرة.
- ٣ - إمكانية الربط بين التكاليف المتغيرة وحجم الأعمال.
- ٤ - وضع تكاليف معيارية للأنشطة تستخدم في قياس وتحقيق الأداء بالمقارنة مع التكاليف الفعلية.

ويترتب على تطبيق محاسبة التكاليف في الوحدات الحكومية بعض المشاكل في مجال التأجير التمويلي يجب مواجهتها مثل مشكلة نظرية التكاليف الواجب استخدامها، حيث توجد نظريتان للتكاليف شائعي الاستخدام وهما نظرية التكاليف الكلية ونظرية التكاليف المتغيرة، ويفضل الباحث تطبيق نظرية التكاليف الكلية بحيث يتم تغطية التكلفة الكلية للاستثمار الرأسمالي للأصول المؤجرة عند تحديد القيمة الإيجارية لتلك الأصول.

كما أن هناك مشكلة تحديد القيمة الإيجارية للأصول المؤجرة للوحدات الحكومية الأخرى، والتي تعد ايرادات بالنسبة للوحدة الحكومية المؤجرة وتتكاليف للوحدة الحكومية المستأجرة، والتي يمكن تحديدها وفقاً لتكلفة الاستثمار الرأسمالي في الأصول المؤجرة فقط، أو التكلفة مضافاً إليها نسبة معينة كربع، أو القيمة الإيجارية المحددة للقطاع الخاص، أو قيمتها الإيجارية السوقية، ويفضل الباحث تحديد القيمة الإيجارية لتلك الأصول وفقاً لقيمتها الإيجارية المحددة للقطاع الخاص، حتى يمكن قياس نتائج الأعمال الحقيقة للوحدات الحكومية المؤجرة والمستأجرة.

ج - تدعيم القواعد والتعليمات المالية بقواعد إضافية.

يتعلق بمفهوم المصطلحات الفنية الخاصة بعمليات التأجير التمويلي مثل:

عقد التأجير، وبداية عقد التأجير، وإجمالي الاستثمار في عقد التأجير، والحد الأدنى لدفعات التأجير، والدخل التمويلي غير المكتسب، ومعدل التأجير، والعمر الاقتصادي المقدر للأصل المؤجر، وتکاليف التنفيذ، والتأجير بالرافعة، والتأجير التمويلي المباشر، ومعدل الاقتراض التراكمي للمستأجر، والقيمة المتبقية، وغيرها من المصطلحات الفنية الأخرى^(٤١).

د - تدعيم المجموعة المستندية بمستندات إضافية.

حيث يضاف إلى المجموعة المستندية الحالية مجموعة من الإشارات وإنماذج والکشوف والأذونات التي تستخدم في حصر وتجميع البيانات المتعلقة بالتأجير التمويلي، وتنهى بأغراض تسجيل وتحليل تکاليف وإيرادات الأصول المؤجرة والمستأجرة. يشترط أن يتتوفر في تلك المستندات مجموعة من الخصائص أهمها الملاعنة للأهداف، والاقتصاد في التداول، والاعتماد والتوثيق بناء على دورة مستندية دقيقة ومحددة طبقاً للهيكل التنظيمي.

النتائج والتوصيات

أولاً: النتائج.

- ١ - يتفق أسلوب التأجير التمويلي مع طبيعة واحتياجات النشاط الحكومى المصرى للأسباب التالية:
 - أ - إدخال التأجير التمويلي فى النشاط الحكومى أصبح ضرورة تفرضها حتمية ترشيد الإنفاق الاستثماري العام فى ظل قيود الموارد المحدودة وزيادة حجم هذا الإنفاق، وقدرته على توسيع فرص العمل بتشجيع الصناعات الصغيرة التى ليس لها قدرة على اقتناء الآلات والمعدات الرأسمالية بالشراء، ودوره فى زيادة فعالية خصخصة بعض المرافق العامة، بالإضافة إلى دوره فى تحسين ميزان المدفوعات.
 - ب - يدخل فى نطاق تطبيق قانون التأجير التمويلي المصرى رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٥ التأجير لأغراض خدمية.
 - ج - يحقق للإدارة الحكومية - بصفتها مستأجرًا - حيازة الأصول الرأسمالية اللازمة لنشاطها دون الحاجة إلى تجميد جزء كبير من أموالها إذا ما قامت بشراء تلك الأصول.
 - د - يحقق للإدارة الحكومية - بصفتها مؤجرًا - الفرصة المناسبة لاستثمار الآلات والمعدات التي لا تحتاج إلى استخدامها، من خلال تأجيرها للغير والحصول على عائد مناسب مقابل هذا التأجير.
- ٢ - النظام المحاسبي الحكومي في مصر يمكن تطبيقه لاستيعاب أسلوب التأجير التمويلي، وذلك من خلال الاستفادة من المرونة التي تتمتع بها الحسابات خارج الموازنة، ولذا يفضل المعالجة المحاسبية لعمليات التأجير التمويلي في النشاط الحكومي من خلال حساب خاص للتأجير التمويلي خارج حسابات الموازنة.

- ٣ - ملائمة المعيار المحاسبي المصرى للتطبيق فى النشاط الحكومى، نظراً لأن فتح حساب خاص للتأجير التمويلى خارج حسابات الموازنة يمكن من تنظيم المعالجات المحاسبية لعمليات التأجير التمويلى فى النشاط الحكومى وفقاً لما تم الأخذ به فى المحاسبة المالية، وبالتالي تحقيق مرؤونة استيعاب المعالجات المحاسبية الواردة بالمعايير المحاسبي المصرى.
- ٤ - يضاف حساب التأجير التمويلى فى دليل حسابات الحكومة فى مجموعة الحسابات النظامية، والذى يقسم إلى حسابات فرعية أهمها حساب الأصول الثابتة بعرض التأجير التمويلى، وحساب المال المستثمر فى أصول التأجير التمويلى، وحساب إيراد التأجير التمويلى، وحساب إهلاك الأصول المؤجرة، وحساب إيجار الأصول المستأجرة، وحساب صيانة الأصول المؤجرة.

ثانياً: التوصيات.

- ١ - ضرورة تطبيق التأجير التمويلى فى النشاط الحكومى باعتباره وسيلة مستحدثة من وسائل التمويل وخطوة فى الاتجاه الصحيح نحو الأخذ بمتغيرات العالم المعاصر، خاصة بعد صدور القواعد القانونية والمحاسبية المصرية المنظمة لعمليات التأجير التمويلى، لتحقيق الاستفادة من موارد الدولة المحدودة ولتخفييف العبء على الموازنة العامة.
- ٢ - ضرورة توجيه المزيد من الاهتمام بالأبحاث العلمية المتعلقة بيدائل التمويل الحديثة فى النشاط الحكومى، والذى يمثل مجالاً خصباً للمهتمين بالباحث العلمي فى مجال المحاسبة الحكومية.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين..

الهوامش

(١) د. أحمد على غازى صقر، "افتراضات وفعاليات المعالجة المحاسبية للتمويل التأجيرى فى النشاط الحكومى"، المجلة المصرية للدراسات التجارية، كلية التجارة، جامعة المنصورة (العدد الرابع - الجزء الأول، ١٩٩٦)، ص ٣٩.

(٢) البنك المركزى المصرى، المجلة الاقتصادية (العدد الرابع ١٩٩٩/٩٨)، ص ١٧٧.

Financial Accounting Standards Boards, Accounting for Leases: FASB 13 (Stamford, Conn: FASB, 1976), PP.7-12

International Accounting Standards Committee, Accounting for Leases: IAS 17 (London: IASC, 1994), PP.230-249.

(٥) يراجع:

- د. حسين محمد عيسى، "القواعد والمعايير المحاسبية لعقود التأجير التمويلي دراسة تحليلية مقارنة"، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس (العدد الأول، ١٩٩٧)، ص ٦٧٤.

(٦) القرار الوزارى رقم ٤٧٣ لسنة ١٩٩٧ بتعديل أحكام القرار الوزارى رقم ٨٤٦ لسنة ١٩٩٥ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٥ فى شأن التأجير التمويلي (وزارة الاقتصاد، القاهرة، ١٩٩٧)، ملحق رقم (١).

(٧) د. محمد السعيد أبو العز، "المعايير المحاسبية لعمليات تأجير الأصول وظاهره التمويل خارج الميزانية مع اشاره إلى القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٥"، مجلة البحوث التجارية، كلية التجارة، جامعة

- الزقازيق (العدد الأول، ١٩٩٧)، ص ٦٤-٨٢.
- (٨) د. حسين محمد عيسى، مرجع سابق، ص ٦٦١-٧١٥.
- Krishnan, V.S. & Moyer, R.C., "Bankruptcy Costs and the Financial Leasing Decision," Financial Management (No. 23, 1994), PP. 31-42.
- Sharpe, S.A. & Nguyen, H.H., "Capital Market Imperfections and the Incentive to Lease", Journal of Financial Economics (No. 39, 1995), PP. 271-293.
- (٩) تم الحصول على بيانات الجدول من المصادر التالية:
- البنك المركزي المصري، التقرير السنوي ١٩٩٦/٩٥، ص ١٥٩.
 - البنك المركزي المصري، المجلة الاقتصادية، مرجع سابق، ص ١٧٧.
- وبلغ الإنفاق الاستثماري الحكومي ١٠٦٧ مليون جنيه خلال السنة المالية ١٩٩٤/٩٣.
- (١٠) د. حامد السايع، التأجير التمويلي والتنمية الاقتصادية، ورقة عمل مقدمة إلى المؤتمر السنوي لقسم المحاسبة والمراجعة عن صناعة التأجير التمويلي، كلية التجارة، جامعة عين شمس، القاهرة، ١٦ أبريل ١٩٩٦، ص ١.
- (١١) البنك المركزي المصري، المجلة الاقتصادية (العدد الرابع، ١٩٩٨/٩٧)، ص ١.
- (١٢) المرجع السابق، ص ٢٣.
- Bayle, D.D. & Desai, H.B., "The Failure of Small Companies", Journal of Small Business Management (Jully, 1991), P. 30.
- Risbel, T.D. & Bunns, M., "The Impact of Technology on Small Manufacturing", Journal of Small Business Management (January, 1997), P.2.

(١٧) يراجع:

- د. أحمد عباس عبد البديع، السياسة التشريعية في مواجهة مشكلة البطالة كإحدى تحديات الإصلاح الاقتصادي، بحث مقدم إلى الندوة العلمية الأولى لمركز بحوث ودراسات التنمية، جامعة حلوان، مايو ١٩٩٣، ص. ٣.

- د. بركات محمد أبو النور، "التحليل الاقتصادي لظاهرة المتعلمين في مصر"، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس (العدد الأول، ١٩٩٤)، ص ١٩٧.

(١٨) يراجع:

- Bayle, D.D & Desai, H. B., Op. Cit., PP. 30-43.

(١٩) يراجع:

- د. محمد صبرى إبراهيم ندا، "استخدام المحاسبة الادارية لتطوير النظام المحاسبي الحكومي بجمهورية مصر العربية"، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس (العدد الثاني، ١٩٩٦)، ص ٤١٢.

- Prager, J., "Contracting-Out : Theory and Policy" International Law and Politics (No. 73, 1992), P. 73.

(٢٠) يراجع:

- البنك الدولى للإنشاء والتعمير، تقرير عن التنمية فى العالم ١٩٩٤، مطابع الاهرام التجارية، القاهرة، ١٩٩٥، ص ٤٩-٥١.

- البنك الدولى للإنشاء والتعمير، مؤشرات التنمية فى العالم ١٩٩٩، مركز معلومات قراء الشرق الأوسط، القاهرة، ١٩٩٩، ص ٣٠١.

(٢١) د. أحمد محمد عبد الرؤوف فايد، "التأجير التمويلي كأداة لزيادة فاعلية الخصخصة في مصر"، المجلة المصرية للدراسات التجارية، كلية التجارة، جامعة المنصورة (العدد الأول، ١٩٩٥)،

ص ٣٢.

(٢٢) البنك المركزي المصري، التقرير السنوى ١٩٩٩/٩٨، ص أ.ب.

(٢٣) البنك المركزي المصري، التقرير السنوى ١٩٩٨/٩٧، ص ٥٥.

(٢٤) المصدر: البنك المركزي المصري، التقرير السنوى، أعداد مختلفة.

(٢٥) د. كمال عبد السلام حسن، "تطوير الهيكل التنظيمى لتقويب الموازنة

العامة للدولة فى الجمهورية العربية اليمنية"، المجلة المصرية

للدراسات التجارية، كلية التجارة، جامعة المنصورة (العدد

الثالث، ١٩٨٦)، ص ٢٤٦.

International Accounting Standards Committee, Op. Cit., (٢٦)

P.230.

(٢٧) تتضمن الفقرة (٥) من المعيار المحاسبي المصرى بأن يدرج المال المؤجر

كأصول ثابتة مؤجرة بدفاتر المؤجر بالتكلفة الدفترية لاقتنائه، ويتم

اجراء الاعلاكات على تلك الأصول وفقاً لعمرها الانتاجي المفترض

حسبما يجرى عليه العمل عادة وفقاً للعرف وطبيعة المال الذى يجرى

إلاكه. وتتضمن الفقرة (١٣) من المعيار على أنه إذا قام المستأجر فى

نهاية العقد باستخدام حق شراء المال المستأجر يثبت هذا المال كأصول

ثابت بالقيمة المدفوعة لممارسة حق شراء المال المتفق عليه طبقاً للعقد،

ويتم إلاكه على مدار العمر الانتاجي المتبقى المقدر له وفقاً للسياسات

والمعدلات التى يتبعها المستأجر للأصول المماثلة.

International Accounting Standards Committee, Op. Cit., (٢٨)

P. 231.

Governmental Accounting Standards Board, Codification (٢٩)

of Governmental Accounting and Financial

Reporting Standards (Stamford, Conn: GASB,

1987), P. 47.

(٣٠) د. أحمد على غازى صقر، مراجع سابق، ص ٦٢.

Governmental Accounting Standards Board, Op. Cit., P.47. (٣١)

(٣٢) يراجع:

- د. محمد عبد الحليم عمر، "المعالجة المحاسبية للأصول الثابتة في المحاسبة الحكومية"، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس (العدد الأول، ١٩٩١)، ص ٢٢٥.

Governmental Accounting Standards Board, Op. Cit., P.47. (٣٣)

(٣٤) يراجع:

- د. حسين محمد عيسى، مراجع سابق، ص ٧١٢.

- د. محمد السعيد أبو العز، مراجع سابق، ص ٦٣.

(٣٥) د. محمد السعيد أبو العز، مراجع سابق، ص ٨١.

(٣٦) د. جورج دنيال غالى، "أثر عقود التأجير على المعالجة المحاسبية ودلالة نسب القوائم المالية في الوحدات الاقتصادية"، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس (العدد الأول، ١٩٨٩)، ص ٥١٦.

(٣٧) د. جاسم المضف، "المحاسبة عن عقود الایجار طبولة الأجل دراسة انتقادية للفقه المحاسبي المعاصر والمعايير المحاسبية"، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس (العدد الثاني، ١٩٩٠)، ص ٥٩-٦٠.

(٣٨) يراجع:

- Bellamy,S. &Kluvers, R. "Program Budgeting in Australian Local Government: A Study of Implementation and Outcomes", Financial Accountability & Management (February, 1995), P. 40.
- Lynch, D. T., Public Budgeting in America (New Jersy: Prentice- Hall, Inc. Englewood Cliffs, 1990), P.5.

(٣٩) يراجع:

- د. الفت على مندور، "الجهاز الادارى الحكومى والنظام المحاسبي الذى يحكمه وإمكانية تطويره فى جمهورية مصر العربية"، المجلة المصرية للدراسات التجارية، كلية التجارة، جامعة المنصورة (العدد الرابع، ١٩٩٤)، ص ٦٠٦.
- Lynch, D.T., Op. Cit., PP. 36-43.
- (٤٠) د. زايد سالم أبو شناف، د. محمد أبو العلا الطحان، "نموذج مقترن لتدريم نظام المحاسبة الحكومية فى دولة الامارات العربية المتحدة بمقومات نظام التكاليف مع التطبيق على معهد التنمية"، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس (ملحق العدد الأول، ١٩٩٥)، ص ١٥٧١.
- (٤١) للوقوف على معنى مصطلحات عمليات التأجير التمويلي يراجع:
- د. حسين محمد عيسى، مرجع سابق، ص ٦٧٠-٦٧٣.
- د. عبد الله محمود سالم، "المحاسبة عن عقود الاجار طويلة الأجل و موقف مراجع الحسابات منها"، مجلة العلوم الادارية، كلية التجارة بنى سويف، جامعة القاهرة (العدد الثاني، ١٩٩١)، ص ٨٥-٩١.
- Brenner, V.C., Intermediate Accounting (New Jersy: West Publishing Company, 1995), PP. 762- 772.
- Kieso, D.E., Intermediate Accounting (New Jersy: John Wiley & Sons, Inc., 1997), PP. 1160-1164.

المراجع

أولاً: المراجع العربية:

(أ) الدوريات:

- (١) د. أحمد على غازى صقر، "افتراضات وفعاليات المعالجة المحاسبية للتمويل التأجيرى فى النشاط الحكومى"، المجلة المصرية للدراسات التجارية، كلية التجارة، جامعة المنصورة (العدد الرابع - الجزء الأول، ١٩٩٦).
- (٢) د. أحمد محمد عبد الرؤوف فايد، "التأجير التمويلي كأداة لزيادة فاعلية الخصخصة فى مصر"، المجلة المصرية للدراسات التجارية، كلية التجارة، جامعة المنصورة (العدد الأول، ١٩٩٥).
- (٣) د. الفت على مندور، "الجهاز الإدارى الحكومى والنظام المحاسبي الذى يحكمه وأمكانية تطويره فى جمهورية مصر العربية"، المجلة المصرية للدراسات التجارية، كلية التجارة، جامعة المنصورة (العدد الرابع، ١٩٩٤).
- (٤) د. بركات محمد أبو النور، "التحليل الاقتصادي لظاهرة المتعلمين فى مصر"، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس (العدد الأول، ١٩٩٤).
- (٥) د. جاسم المضاف، "المحاسبة عن عقود الإيجار طويلة الأجل دراسة انتقادية للفقه المحاسبي المعاصر والمعايير المحاسبية"، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس (العدد الثاني، ١٩٩٠).
- (٦) د. جورج دنيال غالى، "أثر عقود التأجير على المعالجة المحاسبية ودلالة نسب القوائم المالية فى الوحدات الاقتصادية"، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس (العدد

الأول، ١٩٨٩).

(٧) د. حسين محمد عيسى، "القواعد والمعايير المحاسبية لعقود التأجير التمويلي دراسة تحليلية مقارنة"، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس (العدد الأول، ١٩٩٧).

(٨) د. زايد سالم أبو شناف، د. محمد أبو العلا الطحان، "نموذج مقترن لتدعم نظام المحاسبة الحكومية في دولة الإمارات العربية المتحدة بمقومات نظام التكاليف مع التطبيق على معهد التنمية"، المجلة العلمية لل الاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس (ملحق العدد الأول، ١٩٩٥).

(٩) د. عبد الله محمود سالم، "المحاسبة عن عقود الإيجار طويلة الأجل و موقف مراجع الحسابات منها"، مجلة العلوم الادارية، كلية التجارة ببني سويف، جامعة القاهرة (العدد الثاني، ١٩٩١).

(١٠) د. كمال عبد السلام حسن، "تطوير الهيكل التنظيمي لتبويب الموازنة العامة للدولة في الجمهورية العربية اليمنية"، المجلة المصرية للدراسات التجارية، كلية التجارة، جامعة المنصورة (العدد الثالث، ١٩٨٦).

(١١) د. محمد السعيد أبو العز، "المعايير المحاسبية لعمليات تأجير الأصول وظاهرة التمويل خارج الميزانية مع إشارة إلى القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٥"، مجلة البحوث التجارية، كلية التجارة، جامعة الزقازيق (العدد الأول، ١٩٩٧).

(١٢) د. محمد صبرى إبراهيم ندا، "استخدام المحاسبة الادارية لتطوير النظام المحاسبي الحكومي بجمهورية مصر العربية"، المجلة العلمية لل الاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس (العدد

. الثاني، ١٩٩٦)

(١٣) د. محمد عبد الحليم عمر، "المعالجة المحاسبية للأصول الثابتة في المحاسبة الحكومية"، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس (العدد الأول، ١٩٩١).

(ب) المؤتمرات والندوات:

(١٤) د. أحمد عباس عبد البديع، السياسة التشريعية في مواجهة مشكلة البطالة كتحديات الاصلاح الاقتصادي، بحث مقدم إلى الندوة العلمية الأولى لمركز بحوث ودراسات التنمية، جامعة حلوان، مايو ١٩٩٣.

(١٥) د. حامد الساigh، التأجير التمويلي والتنمية الاقتصادية، ورقة عمل مقدمة إلى المؤتمر السنوي لقسم المحاسبة والمراجعة عن صناعة التأجير التمويلي، كلية التجارة، جامعة عين شمس، القاهرة، ١٦ ابريل ١٩٩٦.

(ج) متنوعة:

(١٦) البنك الدولي للإنشاء والتعمير، تقرير عن التنمية في العالم ١٩٩٤، مطبع الاهرام التجارية، القاهرة، ١٩٩٥.

(١٧) البنك الدولي للإنشاء والتعمير، مؤشرات التنمية في العالم ١٩٩٩، مركز معلومات قراء الشرق الأوسط، القاهرة، ١٩٩٩.

(١٨) البنك المركزي المصري، التقرير السنوي، أعداد مختلفة.

(١٩) البنك المركزي المصري، المجلة الاقتصادية (العدد الرابع، ١٩٩٨/٩٧).

(٢٠) البنك المركزي المصري، المجلة الاقتصادية (العدد الرابع، ١٩٩٩/٩٨).

(٢١) القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٥ بشأن التأجير التمويلي ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٨٤٦ لسنة ١٩٩٥، الواقع المصرية، العدد ٢٩١، القاهرة، ١٩٩٥.

- (٢٢) القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨١ بشأن المحاسبة الحكومية ولائحته التنفيذية،
الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، ١٩٩٦.
- (٢٣) القرار الوزارى رقم ٤٧٣ لسنة ١٩٩٧ بتعديل أحكام القرار الوزارى رقم ٨٤٦
لسنة ١٩٩٥ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٩٥
لسنة ١٩٩٥ فى شأن التأجير التمويلي (وزارة الاقتصاد،
القاهرة، ١٩٩٧)، ملحق رقم (١).

ثانياً: المراجع الأجنبية:

I. Books:

- 1- Brenner, V.C., Intermediate Accounting (New Jersy: West Publishing Company, 1995).
- 2- Kieso, D.E., Intermediate Accounting (New Jersy: John Wileg & Sons, Inc., 1997).
- 3- Lynch, D. T., Public Budgeting in America (New Jersy: Prentice- Hall, Inc. Englewood Cliffs, 1990).

II. Periodicals:

- 4- Bayle, D.D. & Desai, H.B., "The Failure of Small Companies", Journal of Small Business Management (Jully, 1991).
- 5- Bellamy, S. & Kluvers, R. "Program Budgeting in Australian Local Government: A Study of Implementation and Outcomes", Financial Accountability& Management (February, 1995).
- 6- Krishnan, V.S. & Moyer, R.C., "Bankruptey Costs and the Financial Leasing Decision", Financial Management (No. 23, 1994).
- 7- Prager, J., "Contracting- Out: Theory and Policy", International Law and Politics (No. 73, 1992).

- 8- Risbel, T.D. & Bunns, M., "The Impact of Technology on Small Manufacturing", Journal of Small Business Management (January, 1997).
- 9- Sharpe, S.A. & Nguyen, H.H., "Capital Market Imperfections and the Incentive to Lease", Journal of Financial Economics (No. 39, 1995).

III. Others:

- 10- Financial Accounting Standards Boards, Accounting for Leases: FASB 13 (Stamford, Conn: FASB, 1976).
- 11- Governmental Accounting Standards Board, Codification of Governmental Accounting and Financial Reporting Standards (Stamford, Conn: GASB, 1987).
- 12- International Accounting Standards Committee, Accounting for Leases: IAS 17 (London: IASC, 1994).